الأمم المتحدة A/AC.105/1089

الجمعية العامة

Distr.: General
27 February 2015
Arabic
Original: English

لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية

تقرير عن حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة والصين ومنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ بشأن قانون الفضاء حول دور التشريعات الفضائية الوطنية في تعزيز سيادة القانون

(بيجين، ١٧ إلى ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤)

أولاً- مقدِّمة

ألف- الخلفية والأهداف

١- يسهم التعاون الدولي والإقليمي على استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية في تعميم فوائد تطبيقات تكنولوجيا الفضاء على طائفة واسعة من أصحاب المصلحة، في كلا القطاعين الحكومي وغير الحكومي، وكذلك في تعزيز برامج الفضاء الوطنية وتنويعها. ووضع أطر سياساتية وتنظيمية على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي أمر له أهمية بالغة بالنسبة لتوفير الأساس اللازم للدول، ولا سيما النامية منها، لتحقيق أهداف التنمية ومواجهة التحديات التي تعترض التنمية المستدامة. ومن الضروري، في هذا الصدد، مواصلة توطيد العلاقة بين القانون الدولي للفضاء والاضطلاع بالأنشطة الفضائية.

٢- وفي كل عام تؤكِّد الجمعية العامة مجدَّداً، في قرارها الخاص بالتعاون الدولي على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، أهمية التعاون الدولي في تعزيز سيادة القانون، بما في ذلك معايير قانون الفضاء ذات الصلة، وتحثُّ الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في المعاهدات الدولية التي تنظِّم استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه على أن تنظر

190315 V.15-01343 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

في التصديق عليها أو الانضمام إليها، وكذلك إدراج أحكامها في تشريعاتها الوطنية. وقوانين الفضاء الوطنية وغيرها من الأطر التنظيمية ضرورية للدول كي تضطلع بالتزاماتها بموجب معاهدات الأمم المتحدة ولكي تلبِّي متطلباتها الوطنية المحددة.

٣- ونظراً لتزايد فوائد تطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء، فإنَّ الدول والهيئات الحكومية الدولية والهيئات غير الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص ما انفكَّت توسِّع أنشطتها الفضائية. وينبغي للدول، في إطار تطوير التعاون الدولي والإقليمي في مجال الفضاء، أن تكفل امتثال جميع الجهات الفاعلة التي تضطلع بأنشطة فضائية لمتطلبات القانون الدولي للفضاء وأن يعبِّر هذا الفرع من القانون الدولي العام بشكل صادق عن احتياجات الأنشطة الفضائية المعاصرة.

٤- والنجاح في تنفيذ وتطبيق الإطار القانوني الدولي الذي ينظِّم الأنشطة الفضائية مرهون بفهم واضعي السياسات وصنَّاع القرار للإطار القانوني الذي ينظِّم القيام بأنشطة الفضاء الخارجي وقبولهم له. وتوفُّر أخصائيين مناسبين قادرين على تقديم المشورة القانونية ونشر المعلومات والمعارف المتعلقة بقانون الفضاء، لا سيما في البلدان النامية، هو أمر يعتمد بالتالي على وجود فرص تعليمية كافية لدراسة قانون الفضاء وسياساته.

٥- ومن أجل تشجيع الامتثال لأحكام معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي ومساعدة الدول على بناء قدراتها في مجال قانون الفضاء، قامت الأمم المتحدة، بالتعاون مع حكومة الصين ومنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ وإدارة الفضاء الوطنية الصينية، بتنظيم حلقة العمل بشأن قانون الفضاء حول دور التشريعات الفضائية الوطنية في تعزيز سيادة القانون التي استضافتها إدارة الفضاء الوطنية الصينية وعُقدت في بيجين في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

٦- وتناولت حلقة العمل، في جملة أمور، سيادة القانون والحوكمة العالمية للأنشطة الفضائية؛ ووضع السياسات العامة في مجال الفضاء وتدابير الشفافية وبناء الثقة في سياق أنشطة الفضاء الخارجي؛ وآفاق إدارة حركة المرور في الفضاء؛ وقانون الفضاء والأنشطة الفضائية التجارية، بما في ذلك تشغيل السواتل الصغيرة والصغيرة جدًّا؛ والتشريعات الفضائية الوطنية في الدول الكبرى المرتادة للفضاء وفي الدول الحديثة العهد بالفضاء على السواء. وتناولت حلقة العمل أيضاً آليات التعاون الإقليمي والأقاليمي، بما في ذلك المنظمات الحكومية الدولية مثل وكالةِ الفضاء الأوروبية ومنظمةِ التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ، والعمليات الحكومية الدولية في إطار اللجنة الدولية المعنية بالنُّظُم العالمية

لسواتل الملاحة والمنتدى الدولي لاستكشاف الفضاء. ونوقش دور الاتفاقات الثنائية والمتعدِّدة الأطراف في المشاريع الفضائية المشتركة. ونُظر أيضاً في مسألة بناء القدرات في مجال قانون الفضاء وتدريس هذا القانون.

٧- ورحَّبت حلقة العمل بالمركز الإقليمي لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ، المنتسب إلى الأمم المتحدة، الذي أنشئ حديثاً وتستضيفه جامعة بايهانغ في بيجين. ونظرت حلقة العمل أيضاً في منهاج الأمم المتحدة لتدريس قانون الفضاء. واختتمت حلقة العمل بجلسة مكرَّسة للجوانب التنظيمية والمؤسسية لاستخدام البيانات والمعلومات المستمدَّة من الفضاء، مع التركيز على الاستشعار عن بُعد والنُّظُم العالمية لسواتل الملاحة. وشارك مكتب بيجين لبرنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر) في تخطيط وإنجاز هذه الجلسة المخصَّصة، وعلى وجه الخصوص من أجل إيجاد صلة بين الاعتبارات العلمية والتقنية والإدارية والمؤسسية والقانونية والسياساتية.

٨- وتمثَّلت الأهداف الرئيسية لحلقة العمل في ما يلي:

(أ) تعزيز فهم معاهدات الأمم المتحدة ومبادئها المتعلقة بالفضاء الخارجي وقبولها وتنفيذها؛

(ب) التشجيع على تبادل المعلومات عن التشريعات والسياسات الوطنية في مجال الفضاء ليستفيد منها المختصون بالأنشطة الفضائية الوطنية؛

(ج) النظر في جوانب إسهام قانون الفضاء في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتسخير البيانات الجغرافية المكانية المستمدَّة من الفضاء لأغراض التنمية المستدامة؛

(د) النظر في الاتجاهات السائدة في القانون الدولي للفضاء والتحدِّيات التي تواجه هذا القانون؛

(هـ) النظر في إنشاء آليات لزيادة التعاون الإقليمي على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية؛

(و) النظر في إعداد دراسات وبرامج جامعية في مجال قانون الفضاء بغية تعزيز الخبرات والقدرات الوطنية في هذا المجال.

٩- وكانت حلقة العمل هي التاسعة في سلسلة حلقات العمل التي ينظِّمها مكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة من أجل بناء القدرات في مجال قانون الفضاء.

١٠- وقد أُعدَّ هذا التقرير لتقديمه إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الثامنة والخمسين وإلى لجنتها الفرعية القانونية في دورتها الرابعة والخمسين، وكلاهما سيُعقد في عام ٢٠١٥.

باء- الحضور

١١- حضر حلقة العمل ١٣٣ مشاركاً من المشرِّعين والمسؤولين الحكوميين والممارسين وخبراء التربية العاملين في الإدارات الحكومية وممثِّلي وكالات الفضاء والمنظمات الدولية والجامعات الوطنية ومؤسسات البحوث والقطاع الخاص وكذلك طلاب من الجامعات.

١٢- ودُعي للمساهمة فيها متكلمون ومشاركون من البلدان التالية ومن المؤسسات الأكاديمية فيها: الاتحاد الروسي وإثيوبيا وأذربيجان والأرجنتين وأرمينيا وأستراليا وأفغانستان وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا وإيران (جمهورية-الإسلامية) وإيطاليا وباكستان وبنغلاديش وبيرو وتايلند وتركيا وجمهورية كوريا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وسري لانكا والصين وفرنسا وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وكندا والمكسيك ومنغوليا والنمسا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان. وساهم في حلقة العمل أيضاً مسؤولون من معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومكتب شؤون الفضاء الخارجي.

١٣- واستُخدمت الأموال المقدَّمة من الأمم المتحدة وحكومة الصين وإدارة الفضاء الوطنية الصينية ومنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ لتغطية تكاليف سفر ومعيشة ٣٠ مشاركاً من منطقة آسيا والمحيط الهادئ اختيروا على أساس خبرتهم وقدرتهم على التأثير في تطوير قانون الفضاء وسياساته وبناء القدرات ونشر التعليم في مجال قانون الفضاء في بلدانهم.

جيم- البرنامج

١٤- افتتح مدير إدارة الفضاء الوطنية الصينية ومديرة مكتب شؤون الفضاء الخارجي والأمين العام لمنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ ومسؤول من المؤتمر الشعبي الوطني في الصين حلقة العمل ببيانات استهلالية وكلمات ترحيبية. وأُلقيت كلمتان رئيسيتان بشأن مفهوم سيادة القانون في أنشطة الفضاء الخارجي وبشأن تطوير القانون الدولي للفضاء: الإطار القانوني والهدف والتوجُّه.

١٥- وقد ركَّزت الجلسة الأولى لحلقة العمل على التطوُّرات التي طرأت على قانون الفضاء وسياساته. وقُدِّمت عروض إيضاحية بشأن المواضيع التالية:

(أ) معاهدات قانون الفضاء وصوغ قوانين غير ملزمة؛

(ب) تطوُّر سياسات الفضاء العامة ودورها؛

(ج) دور الشفافية وبناء الثقة في تعزيز سيادة القانون في أنشطة الفضاء الخارجي؛

(د) آفاق إدارة حركة المرور في الفضاء.

١٦- وكُرِّست الجلسة الثانية لقانون الفضاء والأنشطة الفضائية التجارية. وقُدِّمت عروض إيضاحية بشأن المواضيع التالية:

(أ) الجوانب القانونية للأنشطة الفضائية التجارية؛

(ب) تشغيل السواتل الصغيرة والصغيرة جدًّا: حالة الترخيص، والإشراف والمراقبة، والتسجيل؛

(ج) المسائل القانونية المتعلقة بإطلاق السواتل: التوقُّعات بالنسبة للصين.

١٧- وركَّزت الجلسة الثالثة، المعنية بالخبرات والآفاق فيما يتعلق بتعزيز التشريعات الفضائية الوطنية، على الأُطر القانونية الوطنية التي تحكم الأنشطة الفضائية. وتضمَّنت الجلسة عروضاً إيضاحية وحلقتَيْ نقاش تباحث المشاركون فيهما حول كيفية وضع القوانين والسياسات الفضائية الوطنية. وقُدِّمت عروض إيضاحية بشأن المواضيع العامة التالية:

(أ) قرار الجمعية العامة ٧٤/٦٨ الذي يتضمَّن توصيات بشأن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية؛

(ب) المسؤوليات والتَّبعات القانونية فيما يتعلق بالأنشطة الفضائية الوطنية؛

(ج) تسجيل الأجسام الفضائية لدى الأمم المتحدة.

١٨- وفي تلك الجلسة، قُدِّمت عروض إيضاحية عن الأُطر التنظيمية الوطنية في الاتحاد الروسي وأستراليا والصين والولايات المتحدة الأمريكية واليابان والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ووكالة الفضاء الأوروبية. وضمَّت حلقة النقاش المعنية بتبادل المعلومات عن الأُطر التنظيمية الوطنية البلدان التالية: أذربيجان وإندونيسيا وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان وتايلند وجمهورية كوريا.

١٩- وركَّزت الجلسة الرابعة على آليات التعاون الإقليمي والدولي. وقُدِّمت عروض إيضاحية بشأن المواضيع التالية:

(أ) آليات التعاون الدولي بشأن الأنشطة الفضائية: آفاق الفريق العامل المعني باستعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية التابع للجنة الفرعية القانونية؛

(ب) دور منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ وهيكلها القانوني؛

(ج) دور الاتفاقات الثنائية والمتعدِّدة الأطراف في التعاون الفضائي الدولي؛

(د) مثال وكالة الفضاء الأوروبية؛

(هـ) اللجنة الدولية المعنية بالنُّظُم العالمية لسواتل الملاحة والمنتدى الدولي لاستكشاف الفضاء كآليتَيْن للتعاون.

٢٠- وكُرِّست الجلسة الخامسة لبناء القدرات في مجال قانون الفضاء وتدريسه. وشملت الجلسة عروضاً إيضاحية بشأن المواضيع التالية:

(أ) دور بناء القدرات بشأن تطوير قانون الفضاء على المستوى الوطني من منظور الصين؛

(ب) منهج الأمم المتحدة التعليمي بشأن قانون الفضاء؛

(ج) تدريس قانون الفضاء في المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء المنتسِبة إلى الأمم المتحدة: حالة مركز بايهانغ الإقليمي.

٢١- واختتمت الجلسة بمناقشة مائدة مستديرة حول السُّبل والوسائل الكفيلة بتعزيز التعليم في مجال قانون الفضاء، شارك فيها عدد من الجامعات والمؤسسات الأكاديمية ومعاهد البحوث في البلدان التالية: أستراليا وجمهورية كوريا والصين وفرنسا وكندا والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

٢٢- وخلال الجلسة السادسة، جرى استكشاف الجوانب التنظيمية والمؤسسية المتعلقة باستخدام البيانات والمعلومات المستمدَّة من الفضاء. وقُدِّمت عروض إيضاحية بشأن المواضيع التالية:

(أ) السياسات والممارسات المتعلقة باستخدام المعلومات المستندة إلى الفضاء في التنمية وإدارة الكوارث؛

(ب) الآفاق التنظيمية الدولية بشأن بيانات رصد الأرض: ممارسة الصين؛

(ج) الجوانب التنظيمية المتعلقة برصد الأرض: استقصاء مقتضب لقوانين الاستشعار عن بعد وسياساته في مختلف أنحاء العالم؛

(د) الجوانب التنظيمية للنُّظُم العالمية لسواتل الملاحة؛

(هـ) استخدام البيانات الساتلية في المنازعات القضائية الدولية: التطورات والتطبيقات الجديدة.

٢٣- وتُتاح الورقات التي قُدِّمت في حلقة العمل على الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي (www.unoosa.org)، وسوف تُنشر ضمن وقائع حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة والصين ومنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ بشأن قانون الفضاء (ST/SPACE/66).

ثانياً- التوصيات والملاحظات والاستنتاجات

٢٤- ركَّزت حلقة العمل مناقشتها على دور التشريعات الفضائية الوطنية في تعزيز سيادة القانون من أجل التصدِّي على نحو ملائم لتعقيدات الآليات التنظيمية وتطوير السياسات الخاصة بالأنشطة الفضائية.

٢٥- وقد نظَّمت حلقة العمل أعمالها الموضوعية في جلسات وثيقة الترابط، حيث نظرت أوَّلاً في التطوُّرات التي طرأت على قانون الفضاء وسياساته، بما في ذلك مناقشات بشأن معاهدات قانون الفضاء وتطوُّر قانون الفضاء. ويوفِّر ذلك أساساً سليماً لاستعراض الجوانب القانونية للأنشطة الفضائية التجارية ودراسة الأُطر التنظيمية الوطنية الخاصة بالفضاء. ونظرت حلقة العمل أيضاً في آليات متنوِّعة للتعاون بشأن الأنشطة الفضائية على الصعيدين الإقليمي والدولي، وعلى وجه الخصوص، دور الاتفاقات الثنائية والمتعدِّدة الأطراف. ونظرت حلقة العمل علاوة على ذلك في جهود بناء القدرات الوطنية والدولية في مجال معالجة مسألة قانون الفضاء وسياساته.

٢٦- وبالنظر إلى ما لتطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء من دور مهم في تلبية الأهداف الإنمائية العالمية، أجرت حلقة العمل تقييماً للجوانب التنظيمية والمؤسسية المتعلقة باستخدام البيانات والمعلومات المستمدَّة من الفضاء لفائدة التنمية المستدامة، مع تركيز خاص على رصد الأرض والنظم العالمية لسواتل الملاحة.

٢٧- وأبدت حلقة العمل ملاحظات عامة بشأن مفهوم سيادة القانون في أنشطة الفضاء الخارجي وأجرت استعراضاً لأهداف تطوير القانون الدولي للفضاء. وفي هذا الصدد، لاحظت حلقة العمل أنَّ حجم الأنشطة الفضائية التي تضطلع بها الدول والكيانات الحكومية الدولية والكيانات غير الحكومية والقطاع التجاري والخاص يواصل التزايد بسرعة، وذلك بالنظر إلى العدد المتزايد من الفوائد المستمدَّة من تطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء، وأنه يحتاج بالتالي إلى الاهتمام من المنظور التنظيمي الوطني ومن منظور وضع السياسات.

٢٨- وأحاطت حلقة العمل علماً بقرار الجمعية العامة ١/٦٠، بشأن نتائج مؤتمر القمَّة العالمي لعام ٢٠٠٥، الذي تعترف الجمعية فيه بأنَّ الحكم الرشيد وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أمران أساسيان للنمو الاقتصادي المطَّرد وللتنمية المستدامة وللقضاء على الفقر والجوع.

٢٩- واعترفت حلقة العمل، في هذا السياق، بأنَّ الجمعية العامة، في قرارها السنوي بشأن التعاون الدولي على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، أكَّدت مجدَّداً أهمية التعاون الدولي في تعزيز سيادة القانون، بما في ذلك قواعد قانون الفضاء ذات الصلة، وحثَّت الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في المعاهدات الدولية التي تنظِّم استخدام الفضاء الخارجي على أن تنظر في التصديق عليها أو الانضمام إليها، وكذلك إدراج أحكامها في تشريعاتها الوطنية.

٣٠- واعتبرت حلقة العمل أنَّ الأدوات الفضائية تكتسب أهميةً متزايدةً بالنسبة للتغلُّب على التحدِّيات التي تواجه الإنسانية والتنمية المستدامة، وأنَّ البيئة الشاملة للأمن الفضائي بمعناه الأوسع تعزِّز الحوكمة العالمية للفضاء. وفي هذا السياق، يعتمد نجاح تنفيذ وتطبيق النظام القانوني الدولي الذي يحكم الاضطلاع بالأنشطة الفضائية بالتالي على فهم صانعي السياسات والقرارات لهذا الإطار القانوني وقبولهم له.

٣١- وفي معرض تناول هذه المنظورات الشاملة، استكشفت حلقة العمل آليات قانونية وسياساتية، من قبيل تدابير تعزيز الشفافية وبناء القدرات وأدوات إدارة حركة المرور في الفضاء، من أجل تكوين فهم لمختلف العمليات ذات الصلة بوضع سياسات الفضاء على الصعيدين الوطني والدولي. وأجرت حلقة العمل تقييماً للآليات التي تستخدمها الدول في تنفيذ حقوقها والتزاماتها بموجب معاهدات الأمم المتحدة المعنية بالفضاء الخارجي، وكذلك في تطبيقها لأدوات قانونية غير ملزمة من قبيل المبادئ والإعلانات والقرارات وسائر المبادئ التوجيهية الخاصة بالأنشطة الفضائية.

٣٢- ولاحظت حلقة العمل أنَّ لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وهيئاتها الفرعية تطوَّرت، مع تطوُّر الوعي بالفضاء في المجتمع، إلى منصَّة مشتركة وحيدة لتدعيم قدرة البلدان، وخاصَّةً البلدان النامية، على استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما لفائدة التنمية المستدامة وفي الجهود الرامية إلى تعزيز استدامة استخدام أنشطة الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في الأمد البعيد.

٣٣- ونظرت حلقة العمل في أهمية مراعاة الاحتياجات الخاصة للمجتمعات المحرومة في العالم فيما يتعلق ببناء قدراتها على نحو ملائم لكي يتسنَّى لها الاستفادة بالكامل من تطبيقات تكنولوجيا الفضاء لتلبية احتياجاتها في مجال التنمية المستدامة.

٣٤- ولاحظت حلقة العمل أنَّ اللجنة كانت قد اتَّفقت، تماشياً مع قرار الجمعية العامة ٥٠/٦٨ بشأن تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، على أهمية مراعاة المنظور الأوسع نطاقاً للأمن الفضائي وما يرتبط بذلك من أمور يمكن أن تفيد في ضمان تنفيذ الأنشطة الفضائية بأمان وبروح المسؤولية. وأعربت حلقة العمل عن تقديرها لما قرَّرته اللجنة بشأن نظرها خلال دورتها في عام ٢٠١٥ في توصيات فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي (A/68/189) من حيث علاقتها بسلامة العمليات الفضائية واستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.

٣٥- وسلَّمت حلقة العمل بأنَّ الفضاء الخارجي بيئة هشَّة يُمكن فيها للخطوات التي تتَّخذها إحدى الجهات الفاعلة أن تؤثِّر على الآخرين، بما في ذلك مستخدمو الخدمات الفضائية على الأرض. ومن هذا المنطلق، أدَّى تطبيق العمليات الفضائية على نطاق أوسع وزيادة القيمة الاستراتيجية للفضاء إلى زيادة الحاجة إلى تعزيز سلامة العمليات الفضائية وأمن بيئة الفضاء والموجودات الفضائية واستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.

٣٦- ورأت حلقة العمل، بالنظر إلى الطبيعة المعقَّدة للأنشطة الفضائية ووجود عدَّة جهات فاعلة على مختلف المستويات وسط تطوُّرات تقنية سريعة، على سبيل المثال في مجالات النقل الفضائي والسواتل الصغيرة والصغيرة جدًّا، أنَّ ثمَّة حاجةً إلى الاتِّساق وإمكانية التنبُّؤ والاستقرار في الأُطر القانونية الوطنية التي تحكم الأنشطة الفضائية لفائدة جميع الجهات الفاعلة.

٣٧- ورحَّبت حلقة العمل بقرار الجمعية العامة ٧٤/٦٨ المعني بتوصيات بشأن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، الذي يوفِّر مجموعةً من العناصر لكي تنظر فيها الدول، حسب الاقتضاء، عندما تشترع أُطراً تنظيمية للأنشطة الفضائية الوطنية، وفقاً لقوانينها الوطنية.

٣٨- وألقت حلقة العمل نظرةً عامةً على السياسات الوطنية والأُطر التنظيمية والتطوُّرات التشريعية والآليات المؤسسية الخاصة بالأنشطة الفضائية لمجموعة متنوِّعة من البلدان التي تضطلع بمستويات مختلفة من الأنشطة الفضائية الوطنية. ولاحظت حلقة العمل أنَّ الدول تتبع نهوجاً مختلفة في سبيل تلبية احتياجاتها المحددة واعتباراتها العملية.

٣٩- ولاحظت حلقة العمل أنَّ العديد من الأُطر التنظيمية الوطنية تتناول العناصر الرئيسية الواردة في قرار الجمعية العامة ٧٤/٦٨. وتشمل هذه العناصر نطاق الأنشطة الفضائية التي تستهدفها الأطر التنظيمية الوطنية؛ والولاية الوطنية على تنظيم الأنشطة الفضائية التي تضطلع بها الكيانات الحكومية وغير الحكومية؛ وإجراءات الإذن والترخيص بالأنشطة الفضائية الوطنية، بما في ذلك لضمان الإشراف على الأنشطة الفضائية المأذون بها ورصدها على نحو متواصل؛ وتسجيل الأجسام المُطْلَقة في الفضاء الخارجي وإنشاء السجلاَّت الوطنية؛ وإجراءات تحديد المسؤولية والتعويض؛ وإجراءات تغيُّر الحالة التشغيلية لجسم فضائي موجود في المدار. واتَّفقت حلقة العمل على أنه يُمكن لدول أخرى أن تتَّخذ إجراءات تتناول هذه العناصر عندما تضع الأُطر التنظيمية الوطنية.

٤٠- ودرست حلقة العمل دور المنظمات الحكومية الدولية المعنية بالتعاون في مجال الفضاء، مثل وكالة الفضاء الأوروبية ومنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ، وسائر الآليات ذات الطبيعة الحكومية الدولية، مثل اللجنة الدولية المعنية بالنُّظُم العالمية لسواتل الملاحة والمنتدى الدولي لاستكشاف الفضاء. ولاحظت حلقة العمل مستوى التعاون الدولي الكبير بشأن الأنشطة الفضائية على المستويات الإقليمية والأقاليمية والدولية، والعدد المتزايد من شراكات القطاعين العام والخاص المعقودة بين الكيانات الحكومية وغير الحكومية في جميع مجالات القطاع الفضائي. وتضطلع آليات التعاون الدولي في الأنشطة الفضائية، مثل الاتفاقات الثنائية والمتعدِّدة الأطراف، بدور مهم في تحديد الأسس القانونية للمشاريع الفضائية، كما أنها قد تتَّسم بأهمية أساسية في تطبيق وتنفيذ النظام القانوني الدولي الذي يحكم الأنشطة الفضائية.

٤١- وتسليماً بالاعتماد المتزايد على تطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء لتلبية الأهداف والمرامي الإنمائية العالمية، بما في ذلك في سياق عملية خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، لاحظت حلقة العمل أهمية بناء بنية تحتية للبيانات الفضائية على المستويين الوطني والإقليمي بغية تعزيز القدرة على الوصول إلى البيانات والمعلومات المستمدَّة من الفضاء واستخدامها لفائدة التنمية المستدامة. ويتَّسم وضع وتعزيز سياسات وأُطر تنظيمية وبنية تحتية وطنية بشأن البيانات الفضائية بأهمية حاسمة بالنسبة لاحتياز البيانات الساتلية في الوقت المناسب

واستخدامها بنجاعة والتشارك فيها على النحو السليم، وخاصَّةً لتعزيز القدرة على التخفيف من آثار الكوارث.

٤٢- وأكَّدت حلقة العمل مجدَّداً على الأهمية الفائقة لبناء القدرات والتدريب والتعليم في مجال قانون الفضاء من أجل مواصلة تطوير الجوانب العملية لعلوم وتكنولوجيا الفضاء وزيادة المعرفة بالأُطر القانونية التي تُنفَّذ ضمنها الأنشطة الفضائية. ومن المهم على نحو خاص الجمع بين مختلف الأوساط المعنية بالفضاء، بالإضافة إلى الطلبة والمهنيين، وتعزيز الحوار بين القطاعات، على المستويين الأكاديمي والعملي على السواء، بما في ذلك من خلال أدوات مبتكرة للتدريس عبر شبكة الإنترنت.

٤٣- وارتُئي أنَّ منهج الأمم المتحدة التعليمي بشأن قانون الفضاء جهد مهم في سبيل مواصلة تشجيع دراسات قانون الفضاء في المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء المنتسبة إلى الأمم المتحدة وفي الجامعات وسائر المؤسسات الأكاديمية والبحثية. ولاحظت حلقة العمل أهمية تقوية أواصر التعاون والحوار بين الجامعات والمؤسسات التي يوجد لديها برامج راسخة في مجال قانون الفضاء والمؤسسات التعليمية التي ترغب في إنشاء مثل هذه البرامج، وذلك بالنظر إلى أنَّ تعاوناً كهذا يُمكن أن يساعد في التغلُّب على العقبات المتمثِّلة في التوافر المحدود للمواد والتكاليف ذات الصلة، وكذلك الحواجز اللغوية.

٤٤- واعترفت حلقة العمل بإسهام منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ في بناء القدرات في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء، وكذلك قانون الفضاء وسياساته. ورحَّبت حلقة العمل على نحو خاص بمركز تدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ، المنتسب إلى الأمم المتحدة، الذي يقع مقرُّه في جامعة بايهانغ في بيجين، ولاحظت مع الارتياح تنظيم برنامجه الأكاديمي على نحو يتضمَّن التدريب في مجال قانون الفضاء.

٤٥- وأعربت حلقة العمل عن تقديرها العميق لمكتب شؤون الفضاء الخارجي ولمكتب برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ التابع له في بيجين ولحكومة الصين ومنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ وإدارة الفضاء الوطنية الصينية، على تنظيم حلقة العمل وعلى الضيافة ومرافق المؤتمر الممتازة التي وفَّرتها إدارة الفضاء الوطنية الصينية.